

غريب الحديث لابن قتيبة

للشيء تطهير له بإفراغ الماء والمسح تطهير له بإمرار الماء فالمسح خفيف الغُسل .
وكانوا يتوضَّؤون بالقليل من الماء ولا يُسرفون فيه وكان وضوء رسول الله ﷺ بمُدٍّ من
ماء والمُدُّ رطل وثلاث برطل زماننا فهذا يدلُّك على أنَّهُ كان يمسح بالماء يديهِ
ووجهه ورجليهِ وهو لها غاسل ويدلُّك أيضا ما رواه الأعمش عن إبراهيم أنَّهُ رجلاً قال
له إنَّ أمِّي إذا توضَّأت أخذت الماء بكفِّ يديها ثم صبَّتته ثم مسحت وجهها فقال
إبراهيم أيُّ وضوء أتمُّ من هذا ما كانوا يظلمون وجوههم بالماء فهذا مسح وهو غسل
والواجب على مَنْ أَجْزَبَ أَنْ يَغْتَسَلَ بِالْمَاءِ وَلَوْ أَنْزَلَهُ تَرَكَ عَضْوًا مِنْ